بسم الله الرحمن الرحيم



الأحاديث المنتقدة عند الشيخين في باب الرواية المقوية لبدعة راويها

بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين المنعقد في الفترة من 14– 2010/7/15م
بكلية الشريعة بالجامعة الأردنية

إعداد

د. جمال محمد أبو زايد

المملكة الأردنية الهاشمية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وبعد:

يعتبر الصحيحان من أهم مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، لذا فقد حظيا بعناية خاصة عند المحدثين، وتنوعت أشكال هذه العناية بين المستخرجات والمستدركات والشروح وغيرها من وسائل خدمة السنة النبوية.

واستكمالاً لهذا الغرض اتجهت جهود ثلة من العلماء نحو دراسة الأحاديث المنتقدة في الصحيحين، ودرء ما أثير حولها من شبه وملاحظات.

ومن بين الملاحظات التي استوقفتني أثناء دراستي لكتب المخالفين لأهل السنة، أن بعضهم يتعلق بشبهة اضطراب منهج الشيخين في الصحيح، وعملهما بخلاف ما عليه جل العلماء في مسألة "الرواية المقوية لبدعة راويها"، وذلك لروايته ما لأحاديث ظاهرها يشي بوقوع هذه المسألة.

فبحثت في المسألة مطولاً، وتنقلت بين كتب الموافقين والمخالفين كي أقف على جادة الصواب، فكان هذا البحث الذي أسأل الله أن يوفقني للوصول إلى ما أصبوا إليه من خلاله.

المبحث الأول: الجانب النظري للدراسة:

المطلب الأول: التفريق بين الرواية المؤيدة للبدعة والرواية المؤيدة للمذهب:

يظهر للمتتبع لأقوال العلماء في قبول الرواية المقوية لبدعة راويها أنهم اختلفوا اختلافاً شديداً في المسألة، فجمهورهم يردها، وبعضهم يقبلها، وبعضهم صرح بمنعها، ثم عاد وقبلها.

وقد نبه الصنعاني إلى هذا الإشكال، فـبين أنه يصعب على من يريد درك الحقائق ، وتجنب المهاوي والمزالق ، معرفة الحق من أقوال أئمة الجرح والتعديل بعد ابتداع هذه المذاهب التي طال فيها القال والقيل، وفرقت كلمة المسلمين...، فترى عالماً يقدح في رواية من كان يقول بخلق القرآن أو بقدم القرآن والقول بالقدر والإرجاء والنصب والتشيع، ثم تراهم يصححون أحاديث جماعة من الرواة قد رموهم بتلك القوادح، ألا ترى أن البخاري أخرج لجماعة رموهم بالقدر وكذلك مالك ومسلم، وهذا من صنع أئمة الدين قد يعده الواقف عليه تناقضاً، ويراه لما قرروه معارضاً[1].

إلا أنه يعود ويقرر حقيقة علمية مستنبطة من تتبع مناهج العلماء في الرواية، تؤكد على أن هذا الخلاف ليس إلا خلافاً صورياً، فيقول: " فانه إذا حقق صنيع القوم وتتبع طرائقهم وقواعدهم عُلِمَ أنهم لا يعتمدون بعد إيمان الراوي إلا على صدق لهجته وضبط روايته"[2].

وأكد أحمد شاكر على كلام الصنعاني فقال بعد أن سرد أقوال العلماء في المسألة: " وهذه الأقوال كلها نظرية...، والمتتبع لأحوال الرواة يرى كثيراً من أهل البدع موضعاً للثقة والاطمئنان، وإن رووا ما يوافق رأيهم، ويرى كثيراً منهم لا يوثق بأي شيء يرويه"[3]. ونحوه المعلمي اليماني عند قوله: " وقد احتج أئمة الحديث بجماعة من المبتدعة، واحتجوا بأحاديثهم وأخرجوها في الصحاح، ومن تتبع رواياتهم وجد فيها كثيراً مما يوافق ظاهره بدعهم، وأهل العلم يتأولون تلك الأحاديث غير طاعنين فيها ببدعة راويها ولا في راويها بروايته، بل في رواية جماعة منهم أحاديث ظاهرة جداً في موافقة بدعهم، وصريحة في ذلك إلا أن له عللاً أخرى"[4].

والغرض من هذا التقديم بيان ضرورة التدقيق في مناهج المتقدمين، وأن ما يثار حولها من ملاحظات لا سبيل إلى الإجابة عنها إلا بعد سبر وتحرٍ، فالرواية المؤيدة لبدعة راويها تختلف اختلافاً كلياً عن الرواية المؤيدة لمذهبه، وهذا لا يُعرَفُ أيضاً إلا من خلال التدقيق والتدبر.

---

[1]- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد "الأمير الصنعاني"(ت1182هـ)، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، 1405هـ، (126).

[2]- المرجع السابق(126).

[3]- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ابن كثير(ت 774هـ)، تحقيق أحمد شكر، مكتبة دار التراث، 1423هـ، (83).

[4]- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني(ت 1386هـ)، تحقيق وتعليق محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، الرياض، ط1، 1406، (1/50-51).

فالنوع الأول مختص بالجانب المبتدع من عقيدة المخالف، والرواية التي تؤيد هذا الجانب لا شك ببطلانها لأنها مخترعة أيضاً، ولا شك في اتفاق العلماء على رد هذا النوع.

أما النوع الثاني فيختص بالأمور المشتركة بين المذاهب الإسلامية، لأنها تشترك فيما بينها حول أصول معينة من الشريعة الإسلامية، فلا يصح القول برد المرويات الصحيحة المؤيدة لهذه الأصول لعلة موافقتها لمذهب الراوي المخالف.

وقد فهم الشيخان هذه القاعدة وعملا بها في صحيحيهما، فلم يقبلا الرواية التي تؤيد الجانب المبتدع عند المخالفين سواءً أكان ذلك في الفضائل أو المثالب، وبالمقابل فإنهما قبلا العديد من الروايات التي تؤيد الجوانب المشتركة بين أهل السنة وبين المخالفين بعد أن استوثقا من صحتها.

إذاً يظهر من جملة هذه الأقوال أن الخلاف في قبول الرواية المقوية لبدعة راويها خلاف صوري، وأن الأئمة يفرقون بين الروايات المقوية للبدعة والروايات المقوية للمذهب.

المطلب الثاني: منهج الشيخين في الرواية المؤيدة لبدعة راويها:

لا يختلف منهج الشيخين من الرواية المؤيدة لبدعة راويها عن منهج غيرهم من المحدثين، بل يعتبر منهجهم مستنداً هاماً يُستند إليه في بيان مناهج المحدثين في هذا النوع من الروايات.

ويتلخص موقفهما بالآتي:

أولاً: لا يقبل الشيخان الرواية المؤيدة لبدعة راويها، والمقصود هنا الجزء المُحدَث من المذهب، فما أيد هذا الجزء من الروايات ليس له وجود في الصحيحين.

ثانياً: التزم الشيخان بالتثبت من أحوال الرواة في الصحيحين، فلم يكتفيا في إثبات بدعية راوٍ باتهامه بها، بل تثبتوا من ذلك، وهذا يفسر رواية البخاري ومسلم لحديث قيس بن أبي حازم، وجرير بن عبد الحميد، وبَهز بن أسد وغيرهم.

ثالثاً: يفرق الشيخان بين الرواية الصحيحة المثبتة الموافقة للأصول والرواية الشاذة المنكرة، فالثابت أن الشيخين يقبلان رواية المخالف إذا استجمعت شروط الصحة، لذا قبلا رواية عدي بن ثابت في فضل علي والحسن رضي الله عنهما، ورواية قيس بن أبي حازم في الولاية.

رابعاً: يفرق الشيخان بين صدق الراوي ومخالفته إذا لم تكن مكفرة، لذلك رووا لكثير من المبتدعة في كتبهم بعد أن استجمعوا شروط الصحة، وهو المفهوم من كلام الحاكم النيسابوري

حينما قال في ترجمة محمد بن يعقوب الأخرم: " إن كتاب مسلم ملآن من الشيعة "[1]، وكلام ابن الصلاح كذلك: " فإن كتبهم – أئمة الحديث – طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة ، وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول"[2].

خامساً: يفرق الشيخان بين التشيع في عرف المتقدمين والتشيع في عرف المتأخرين، كما في ترجمة عدي بن ثابت، وسعيد بن فيروز ، وعلي بن الجعد وغيرهم.

المطلب الثالث: دواعي اتهام الشيخين برواية الأحاديث المؤيدة لبدعة راويها

تختلف دواعي اتهام الشيخين برواية الأحاديث المؤيدة لبدعة راويها، فمنها ما يتصل بمعرفة الناقد لأحوال الرواة، ومنها ما يتصل باختلاف عقيدة الناقد، ومنها ما يتصل بالناحية المنهجية، وبيانها على النحو الآتي:

أولاً: الدواعي المعرفية للناقد: قد لا يكون الناقد متثبتاً من بدعية الراوي، فيكتفي بنقل أقوال بعض العلماء دون آخرين، مما يلبس عليه ويدعوه إلى التسرع في إطلاق الأحكام كما في حال قيس بن أبي حازم المتهم بالنصب وهو منه براء.

ومن صور عدم التثبت أيضاً أن لا يفرق الناقد بين الاتهام والثبوت، فمن الرواة من رمي بالتشيع وهو ليس كذلك على وجه الحقيقة، وإنما اتُهم بذلك لمبالغته في محبته آل البيت. ومنهم من رمي بالنصب لمبالغة في الثناء على عثمان بن عفان رضي الله عنه، وهو بخلاف ذلك كما في قيس بن أبي حازم فقد اتهم بأنه ناصبي لأنه كان يكثر من التصريح بتقديم عثمان على علي.

ومن ذلك أيضاً عدم التثبت من أقوال النقاد، فيعتمدها لمجرد وجودها في كتاب من الكتب، مع أنها أخبار منقولة تحتمل الصواب والخطأ، فمنها الصحيح والمكذوب، ولا يقبل من أقوالهم إلا ما ثبتت صحته، وقد وقع في ذلك العديد من علماء الشيعة حينما نقلوا كلام ابن أبي حديد في قيس بن أبي حازم، مع أنه انفرد بقصة اتهامه، ولم يسندها.

ومنه أيضاً عدم فهم الحديث بشكل جيد كما في حديث الخمس من المغنم الذي رواه البخاري عن علي بن الجعد الذي رمي بالتشيع، ففهمه بعض الطاعنين على أنه الخمس من الزكاة المعتبر عند الشيعة، والصحيح أنه الخمس المصرح به في الحديث خمس الغنائم.

ثانياً: الدواعي العقدية للناقد: يظهر من منهج علماء الرجال أنهم لا يقبلون نقد المخالف

---

[1]– عزاه الحافظ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي(ت 806هـ) في شرح التبصرة والتذكرة، تحقيق ماهر ياسين الفحل (115) إلى كتاب "تاريخ نيسابور" للحاكم.

[2]– معرفة أنواع علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري "ابن الصلاح"(ت 643هـ)، مكتبة الفأرابي، ط1، 1984مـ، (61/1).

للراوي إذا خرج مخرجاً عصبياً مذهبياً ، قال السبكي: " ومما ينبغي أن يُتَفقَّد عند الجرح حال العقائد ، واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح، فربما يخالف الجارح المجروح في الاعتقاد، فيجرحه لذلك"[1].

من هنا ظهر أن بعض الرواة طُعِنُوا من غير علماء أهل السنة، وخرجت هذه الطعون مخرجاً عصبياً مذهبياً، ليس لها مقاصد نقد الرجال، بل هدفها الطعن بالرواة المخالفين لمآرب خاصة بهم، فتنبه العلماء لهذا الأمر ولم يأخذوا بهذه المطاعن كما فعل البخاري فيما قيل في قيس بن أبي حازم.

ثالثاً: الدواعي المنهجية: حذر العلماء من مغبة التسرع في رد الأحاديث، ونبهوا إلى ضرورة الاطلاع على مناهج العلماء في نقد الرواة والروايات، لأن بعض المنتقدين لا يفهمون هذه المناهج فيبادرون إلى الطعن بالرواة أو الروايات.

ومن صور هذا الجانب أن جمهور العلماء يفرقون بين صدق المبتدع وبدعته إذا لم تكن مكفرة، فخرجوا لكثير من المبتدعة في الأصول اعتماداً على هذه القاعدة، قال ابن حجر في تعقيبه على إخراج البخاري لرواية عمران بن حطان الخارجي الناصبي: " وإنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع إذا كان صامد اللهجة متديناً"[2]، وقال في ترجمة أبان بن تغلب: " وأحاديثه عامتها مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وهو من أهل الصدق في الروايات ، وان كان مذهبه مذهب الشيعة "[3].

ومن صوره أيضاً عدم التفريق بين الرواية المنكرة وغير المنكرة، فقد تكون الرواية موافقة لمذهب راويها وليس فيه نكارة، فلا تثريب من رواية هذه الرواية إذا استجمعت شروط الصحة، وقد أحسَنَ المعلمي اليماني عندما ذهب إلى عدم صحة إطلاق الحكم فيمن يروي ما يقوي بدعته بالقبول أو الرد، وأناط الحكم بالعلة، لأن الرواية المقوية لبدعة راويها إما أن تكون غير منكره فلا وجه لردها فضلاً عن رد راويها، وإما أن تكون منكرة والمنكر ضعيف، أما راويها فإن اتجه النقد

---

[1]– قاعدة في الجرح والتعديل، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي(ت771هـ)، ت عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة الرشد، الرياض، ط5، 1404هـ-1984مـ، (12).

[2]– فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت852هـ)، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ومحب الدين الخطيب، ترقيم وفهرسة محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر(290/10).

[3]– تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت 852هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1404هـ، (389/1).

إليه بما ينافي العدالة كرميه بتعمد الكذب أو اتهم به أسقط البتة، وإن اتجه النقد على غير ذلك كالتدليس المغتفر والوهم والخطأ لم يجرح به[1].

المبحث الثاني: الجانب التطبيقي للدراسة:

استشكل بعض الناس صحة بعض الأحاديث التي أوردها ال شيخان في صحيح يهما، وذلك لأنها – في نظرهم – مقوية لبدعة راويها، ومن أمثلة ذلك:

أولا: روى البخاري في صحيحه عن عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ أنه قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: " سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: إِنَّ آلَ أَبِي – قَالَ عَمْرٌو: فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بَيَاضٌ – لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ، وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ . زَادَ عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ بَيَانٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبَلَاهَا"[2].

وقد استشكل بعض الناس صحة هذا الحديث لما نسب إلى بعض رواته من النصب – وهو الانحراف عن علي وآل بيته–[3].

وموطن الإشكال هنا هو تكلم بعض النقاد في قيس بن أبي حازم من جهة عقيدته، فقيل إنه كان ناصبياً، ومنهم من تكلم في ولائه دون عقيدته، فذُكرَ أنه عثماني الولاء يقدم عثمان على علي بن أبي طالب.

أما كونه ناصبياً، فلم أقف على من وسمه من أهل السنة بهذه السمة، إلا ما ذكر عن يعقوب بن أبي شيبة أنه قال: " حمل بعض الناس عليه في مذهبه لأنه كان يحمل على علي، والمعروف عنه أنه كان يقدم عثمان، ولذلك كان يجتنب كثير من قدماء الكوفيين الرواية عنه...، ومنهم من قال عنه: إنه مع شهرته لم يرو عنه كبير أحد، وليس الأمر عندنا كما قال هؤلاء، فقد روى عنه جماعة منهم إسماعيل بن أبي خالد وهو أرواهم عنه، وكان إسماعيل ثقة..."[4]، لذا قاله ابن حجر العسقلاني بصيغة التمريض: " رمي بالنصب"[5].

---

[1]– التنكيل(52/1).

[2]– رواه أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري(ت 256هـ) في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط 3، 1407هـ–1987م، في كتاب التفسير، باب تبل الرحم ببلالها(2233/5) رقم(5644).

[3]– فتح الباري(420/10).

[4]– تاريخ دمشق، ابن عساكر(ت571هـ)، تحقيق علي شيري، دار الفكر، 1415هـ، (462/49).

[5]– فتح الباري(460/1).

أما كونه عثمانياً يقدم عثمان على علي رضي الله عنهما، فنقل ابن معين عن إسماعيل بن أبي خالد أن قيس بن أبي حازم كان عثمانياً[1]، ونحوه عن ابن المديني[2]، وقال يعقوب بن أبي شيبة: " ومنهم من حمل عليه في مذهبه، وقال: كان يحمل على علي رضي الله عنه، ولذلك تجنب الرواية عنه كثير من قدماء الكوفيين، وأجاب من أطراه بأنه كان يقدم عثمان على علي رضي الله عنهما"[3].

أما عند غير أهل السنة، فوجدت شارح " نهج البلاغة" يبالغ بالطعن في قيس بن أبي حازم بالنصب وغيره، وتبعه كثير من متأخري الشيعة في الحمل على ابن أبي حازم[4]، فقال: " وقد طعن مشايخنا المتكلمون فيه، وقالوا: إنه فاسق، ولا تقبل روايته، لأنه قال: " إني سمعت علياً يخطب على منبر الكوفة، ويقول: انفروا إلى بقية الأحزاب، فأبغضته، ودخل بغضه في قلبي"، ومن يبغض علياً عليه السلام لا تقبل روايته "[5]. وقال أيضاً: " وكان قيس بن أبى حازم يبغض علياً عليه السلام، فقد روى وكيع عن إسماعيل ابن أبى خالد، عن قيس بن أب ي حازم، قال: أتيت علياً عليه السلام ليكلم ل ي عثمان في حاجة، فأبى فأبغضته ...، قلت: وشيوخنا المتكلمون يسقطون روايته ...، ويقولون: إنه كان يبغض علياً عليه السلام، فكان فاسقاً، ونقلوا عنه أنه قال: سمعت علياً عليه السلام يخطب على المنبر، ويقول: " انفروا إلى بقية الأحزاب "، فدخل بغضه في قلبي"[6]، وسبقه إلى هذا الكلام الشريف المرتضى بقوله: " إن قيساً كان مطعوناً فيه، لأنه كان مشهوراً بالنصب، والمعاداة لأمير المؤمنين والانحراف عنه، وهو الذي قال: " رأيت علي بن أبي طالب على منبر الكوفة يقول: انفروا إلى بقية الأحزاب، فأبغضته حتى اليوم في قلبي. إلى غير ذلك من تصريحه بالمناصبة والمعاداة. وهذا قادح لا شك في عدالته"[7].

---

[1]– تاريخ ابن معين برواية الدوري، أبو زكريا يحيى ابن معين (ت233هـ)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث، ط1، 1399هـ–1979م، (431/3).

[2]– تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت " الخطيب البغدادي"(ت 463هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت (454/12).

[3]– تاريخ دمشق(462/49).

[4]– ينظر طرائف المقال، علي أصغر الجابقلي(ت 1313هـ)، ت مهدي الرجائي، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، بهمن، قم، إيران، 1410هـ، ط1، (103/2)، والغدير، عبد الحسين الأميني(ت 1392هـ)، دار الكتاب العربي بيروت، 1397هـ، ط4، (73/9)،

[5]– شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد(ت 656هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية(194/2).

[6]– المرجع السابق(101/4).

[7]– تنزيه الأنبياء، الشريف المرتضى(ت436هـ)، دار الأضواء، بيروت، 1409هـ، ط2، (178).

قلت: وكلام المرتضى وابن أبي الحديد ليس عليه دليل صحيح، وأمّا القصة التي ذكراها فقد انفرد بروايتها مسندة ابن أبي حديد، إضافة إلى انقطاع الإسناد بينه وبين وكيع، أما كون قيس عثمانياً يقدم عثمان على علي، فيشاركه فيها جمهور أهل السنة ولا ضير في ذلك.

وعليه فلم يثبت أنه ناصبي، وجمهور المحدثين يوثقونه ويجلونه كالعجلي وابن معين وابن حبان وغيرهم كثير[1]، بل إن إسماعيل بن أبي خالد الذي تكلم في عثمانيته وثقه أيضاً[2].

ولم يتكلم في شأنه إلا النادر المُتعقب في كلامه، فتكلم فيه يحيى القطان بنكارة حديثه، وتعقبه الذهبي وقال: هذا القول مردود[3]، وقال أيضاً: " سمى له أحاديث استغربها فما صنع شيئا بل هي ثابتة"[4].

ثم إن البخاري لم ينفرد برواية هذا الحديث، فقد رواه أحمد ومسلم من طريقه عن مُحَمَّد بْن جَعْفَرٍ، قالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: " سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: « أَلاَ إِنَّ آلَ أَبِي – يَعْنِي فُلاَنًا – لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ»[5].

وللحديث شاهد عند البخاري بإسناد صحيح من طريق عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: " لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ)، قامَ النَّبيّ –صلى الله عليه وسلم– فَنَادى: « يَا بَنِى كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِى عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِى هَاشِمٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ

---

[1]– معرفة الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت 261هـ)، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1405هـ (220/2)، والجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الرازي(ت 327هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت (102/7)، والثقات، أبو حاتم محمد بن حبان البستي(ت 354هـ)، تحقيق شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط1، 1395هـ، (307/5– 308).

[2]– الجرح والتعديل(102/7).

[3]– الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله(ت748هـ)، تحقيق محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر، بيروت، 1992م، ط1، (11).

[4]– المغني في الضعفاء(123/1).

[5]– رواه أحمد بن حنبل(ت 241هـ)، في مسنده، ت شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، 1420هـ– 1999م، ط2، (340/29)، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري(ت261هـ)، في صحيحه، دار الجيل، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (136/1) وغيرهم.

النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لاَ أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلاَلِهَا»[1].

وأما الإشكال الثاني فهو اتهام أكثر الشيعة لعمرو بن العاص رضي الله عنه بوضع هذا الحديث لأنه كان بينه وبين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما كان من أخبار الفتنة[2]، وتعقب ابن حجر هذه المقالة فقال: " وأما عمرو بن العاص وإن كان بينه وبين علي ما كان فحاشاه أن يتهم"[3]، ومعلوم أن هذه المسألة من مسائل عدالة الصحابة التي يختلف فيها موقف أهل السنة عن الشيعة اختلافاً كبيراً ليس هنا محله[4].

بقي أن الحديث ليس فيه تأييد لبدعة النصب، بل فيه دعوة إلى التفريق بين المؤمن والكافر، قال ابن حجر: " وللحديث محل صحيح لا يستلزم نقصاً في مؤمني آل أبي طالب، وهو أن المراد بالنفي المجموع، ويحتمل أن يكون المراد بآل أبي طالب أبو طالب نفسه وهو إطلاق سائغ..."، وقال القرطبي: " فائدة الحديث انقطاع الولاية في الدين بين المسلم والكافر ولو كان قريباً حميماً"[5].

وحاصل القول في هذا الحديث أن قيس بن أبي حازم ثقة ثبت مقبول الرواية، و لم يثبت عليه النصب، لذا لا يصح الاستشهاد بهذا الحديث في باب ما يقوي بدعة راويه، إضافة إلى أن معناه صحيح موافق لما دلت عليه أصول الدين وليس فيه شذوذ ولا علة، والله تعالى أعلم.

ثانياً: روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من طريق عدي بن ثابت الأنصاري عن البراء رضي الله عنه أنه قال: ((رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ))[6].

---

[1]– رواه البخاري في الأدب المفرد، ت محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1409هـ – 1989م، ط3، (31)، ومسلم في صحيحه(133/1) بزيادة، وغيرهم.

[2]– من أراد الاستزادة فليرجع إلى بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي(ت1111هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، ط 2، 1403هـ، (400/30)، ومستدرك سفينة البحار، علي النمازي الشاهرودي(ت1405هـ)، تحقيق وتصحيح حسن بن علي النمازي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، 1418هـ، (194/6)، وأحاديث أم المؤمنين عائشة، مرتضى العسكري، التوحيد للنشر، ط5، 1414هـ، (374/1).

[3]– فتح الباري(421/10).

[4]– تعرضت لمسألة عدالة الصحابة بإسهاب في أطروحتي للدكتوراه بعنوان: "أثر العقيدة في نقد الرجال ومروياتهم بين أهل السنة والشيعة"، فمن أراد الاستزادة فليرجع.

[5]– فتح الباري(421/10).

[6]– رواه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب مناقب الحسن والحسين، (1370/3)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما(62/16).

وظاهر هذا الحديث يؤيد محبة الحسن بن علي رضي الله عنه، وهذا لا خلاف فيه بين المحدثين، لكن عدي بن ثابت أحد رجال هذا الحديث كان شيعياً، والحديث في ظاهره م ؤيد للتشيع لآل البيت، ومع ذلك روى له البخاري فيما يؤيد مذهبه.

وبيانه أن عدي بن ثابت كان إمام مسجد للشيعة وقاضياً لهم[1]، بل كان من دعاتهم، قال المسعودي في ترجمته: " ما أدركنا أحدا أقو ل بقول الشيعة منه "[2]، وفي رواية "أقوم" بدلاً من "أقول"، وذكر علماء الجرح والتعديل أن فيه غلواً، قال الدارقطني: " ثقة، إلا أنه كان رافضيًا غاليًا"[3]، وقال ابن معين: " كان يفرط في التشيع"[4]، وقال الجوزجاني: " وعدي بن ثابت مائل عن عن المقصد"[5].

لكن منهج العلماء يقضي بالتفريق بين صدق الراوي ومخالفته، لذا قال الذهبي في معرض الثناء على عدي: " لو كانت الشيعة مثله لقل شرهم "[6]، وقال أيضاً: " عالم الشيعة وصادقهم"[7].

يضاف إلى ما تقدم ان العلماء كانوا يفرقون بين التشيع في عرف المتقدمين والتشيع في عرف المتأخرين، قال ابن حجر: " فالتشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي رضي الله عنه على عثمان رضي الله عنه ، وأن علياً رضي الله عنه كان مصيباً في حروبه، وأن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما رضي الله عنهما ، وربما اعتقد بعضهم أن علياً رضي الله عنه أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا كان معتقد ذلك ورعاً ديناً

---

[1]- الجرح والتعديل(2/7).

[2]- العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني(ت 241هـ)، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، الرياض، ط 1، 1408هـ، (491/2)، وتاريخ ابن معين رواية الدوري(10/4)، والضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي(ت 322هـ)، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط 1، 1404هـ، (372/3)، وميزان الاعتدال، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي(ت 748هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان(61/3).

[3]- سؤالات البرقاني للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي(ت 385هـ)، أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني(ت425هـ)، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، مكتب خانه جميلي، باكستان، ط 1، 1404هـ، (55).

[4]- تاريخ ابن معين رواية الدوري(524/3).

[5]- أحوال الرجال، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني(ت 259هـ)، تحقيق صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1405هـ، (55/1).

[6]- ميزان الاعتدال(61/3).

[7]- المرجع السابق.

صادقاً مجتهداً فلا ترد روايته بهذا، لا سيما إن كان غير داعية، وأما التشيع في عرف المتأخرين فهو الرفض المحض فلا تقبل رواية الرافضي الغالي ولا كرامة"[1].

والملاحظ في أقوال النقاد في ترجمته والمحدثين في روايتهم عنه تركيزهم على صدقه في الرواية، وعدم اهتمامهم بكونه إمام مسجد للشيعة وقاضياً لهم، وأيضاً ما قيل فيه من كثرة قوله بكلام الشيعة، وما هذا إلا دليل على أولوية الصدق و صرف النظر عن المخالفة متى عدم تأثيرها.

ولم ينفرد عدي بهذا الحديث، فله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري ومسلم من طريق عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَانْصَرَفَ، فَانْصَرَفْتُ فَقَالَ: أَيْنَ لُكَعُ ثَلَاثًا، ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمْشِي، وَفِي عُنُقِهِ السِّخَابُ فَقَالَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بِيَدِهِ هَكَذَا، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَالْتَزَمَهُ فَقَالَ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ"[2]. فعدي لم ينفرد بهذه الرواية، بل مضمونها يؤيده كثير من الأحاديث النبوية.

بقي التنبيه على أن مضمون الرواية ليس منكراً، ولا شاذاً، بل يتفق مع أصول الشريعة، لذا قال ابن حجر في "الهدي" في تعليقه على رواية البخاري عن عدي: " احتج به الجماعة وما أخرج له في الصحيح شيء مما يقوي بدعته"[3].

ثالثاً: روى مسلم عن أَبِي بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى – وَاللَّفْظُ لَهُ – أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَدِىِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ زِرٍّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: " وَالَّذِى فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ –صلى الله عليه وسلم– إِلَيَّ أَنْ لاَ يُحِبَّنِي إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضَنِي إِلاَّ مُنَافِقٌ"[4].

ظاهر الحديث الثناء على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهذا لا خلاف فيه، ولكن في إسناده عدي بن ثابت وتقدم الكلام في تشيعه، وفيه أيضاً الأعمش سليمان بن مهران، قال

---

[1]– تهذيب التهذيب(81/1).

[2]– رواه البخاري في صحيحه، في كتاب اللباس، باب السخاب للصبيان،(2180/5)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الحسن والحسين، (129/7) رقم(6409).

[3]– فتح الباري(424/1–425).

[4]– رواه مسلم في صحيحه، كتاب ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته وبغضهم من علامات النفاق، (86/1).

العجلي: " وكان الأعمش ثقةً ثبتاً في الحديث...، وكان فيه تشيع"[1]، وروى عبد الله بن أحمد بن حنبل عنه أبيه أنه قال: قال يزيد بن زريع حدثنا شعبة، عن سليمان الأعمش، وكان والله خربياً سبئياً، والله لولا أن شعبة حدث عنه، ما رويت عنه حديثاً أبداً"[2].

قلت: واتهامه بأنه من سبأية الشيعة ضعيف، والأقرب أنه يتشيع وليس شيعي، وكلام العجلي يؤيده، وأما رواية أحمد فرجالها ثقات إلا أنها شاذة لم يوافقه عليها أحد من أهل العلم، بل إن أصحاب الستة اتفقوا على الرواية عنه، ولعل ذلك مقصد أحمد من ذكره لهذه الرواية بصيغة التعليق دون السماع، وحتى لو سلمنا – جدلاً – بصحة كونه شيعياً فالمنهج المستقر عند علماء الرجال أنهم يفرقون بين صدق الراوي ومخالفته.

وأما توثيقه فجمهور العلماء على ذلك، ولم يؤخذ عليه غير التدليس، فوثقه العجلي، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعه وغيرهم[3].

وللأعمش متابعات كثيرة عند أبي نعيم في الحلية من طريق شعبة وكثير النواء وسالم بن أبي حفصة و الحكم بن عتيبة وجابر بن يزيد الجعفي والحسن بن عمرو الفقيمي وسليمان الشيباني وسالم الفراء ومسلم الملائي والوليد بن عقبة وسلمة بن سويد الجعفي وأيوب وعمار ابنا شعيب الضبعي وابان بن قطن المحاربي وغيرهم عن عدي بن ثابت به[4].

وله شاهد من حديث عمران بن الحصين [5]، وآخر من حديث ابن عباس[6] عند الطبراني في الأوسط.

بقي أن الرواية ليست شاذة ولا منكرة من جهة المعنى، بل صحيحة متفق على صحتها، وليس في محبة علي رضي الله عنه ميزة للمبتدعة بل هي من خصائص أهل السنة قاطبة.

رابعاً: روى البخاري عن شيخه عَلِيٍّ بْنِ الْجَعْدِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ : أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي ، فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " مَنْ الْقَوْمُ أَوْ مَنْ الْوَفْدُ ؟ قَالُوا : رَبِيعَةُ، قَالَ : مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى ، فَقَالُوا : يَا

---

[1] – ثقات العجلي(434/1).

[2] – العلل ومعرفة الرجال(342/2).

[3] – ثقات العجلي(432/1)، الجرح والتعديل(146/4).

[4] – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني(ت 430هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ، (185/4).

[5] – المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني(ت360هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة، 1415هـ، (337/2).

[6] – المرجع السابق(87/5).

رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ وَسَأَلُوهُ عَنْ الْأَشْرِبَةِ . فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَأَنْ تُعْطُوا مِنْ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ..."[1].

الحديث صحيح صريح واضح الدلالة، وليس فيه ما يثير الريبة عند أهل السنة، ولكن الشيعة استدلت به على صحة عقيدتهم في الخمس، قال جعفر مرتضى: " إن كتب النبي صلى الله عليه وسلم ورسائله إلى القبائل لتؤكد وتؤيد أن الخمس يجب في غنائم الحرب وفي غيرها، وأن المراد من الغنيمة هو المعنى الأعم"[2]. ثم استدل بهذا الحديث لإثبات ما ذهب إليه.

فاستغل الأستاذ محمد الأمين هذه القضية لاتهام البخاري بروايته لحديث يقوي بدعة شيخه علي بن الجعد، فقال: " وقد روى البخاري حديث علي بن الجعد في الخمس وهو مما يقوي بدعته أيضاً"[3].

أما تشيع علي بن الجعد الجوهري فتكلم فيه غير واحد من أهل العلم، قال الجوزجاني: " علي بن الجعد متشبث بغير بدعة زائغ عن الحق" [4]، وقال العقيلي: حدثنا احمد بن محمد بن صدقة حدثنا أبو يحيى الناقد قال : سمعت أبا غسان الدوري يقول : " كنت عند علي بن الجعد فذكروا عنده حديث بن عمر: كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقول خير هذه الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان فيبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينكر، فقال علي: " انظروا إلى هذا الصبي – يعني ابن عمر– هو لم يحسن أن يطلق امرأته، يقول: كنا نفاضل "[5]، وقال أبو يحيى الناقد حدثني أبو غسان الدوري قال : " كنت عند علي بن الجعد فذكروا حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للحسن : " إن ابني هذا سيد " قال: " ما جعله سيداً"[6]. وقال حدثنا احمد بن الحسين حدثنا احمد بن إبراهيم الدورقي قال : قلت

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان(29/1) رقم(53).

[2]– الصحيح من سيرة النبي الأعظم، جعفر مرتضى العاملي، دار الهادي، بيروت، ط4، 1415هـ، (201/5).

[3] – ملتقى أهل الحديث، منتدى الدراسات الحديثية، بحث بعنوان : " حكم الرواية عن المبتدع عند المتقدمين"، محمد الأمين.

[4]– أحوال الرجال(199).

[5]– ضعفاء العقيلي(224/3–225).

[6]– المرجع السابق (224/3–225)، وسؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني، سليمان بن الأشعث السجستاني(ت275هـ)، تحقيق محمد العمري، ط1، 1399هـ، (254).

لعلي بن الجعد: " بلغني أنك قلت: ابن عمر ذاك الصبي؟ قال: لم أقل ولكن معاوية ما أكره ان يعذبه الله عز وجل"[1].

وروى الخطيب البغدادي عن الأزهري عن محمد بن العباس عن أبي محمد بن هارون عن هارون المستملي قال كنت عند علي بن الجعد فذكر عثمان بن عفان فقال : " أخذ من بيت المال مائة ألف درهم بغير حق ، فقلت: لا والله ما أخذها ولئن كان أخذها ما أخذها إلا بحق ، قال لا والله ما أخذها إلا بغير حق، قلت: لا والله ما أخذها إلا بحق"[2].

أبوغسان الدوري المروزي عليه مدار الروايتين الأولى والثانية وهو مجهول الحال [3]، فلا يصح الاستشهاد بهاتين الروايتين في الطعن بالرجل. وأما الراويتان الأخيرتان فتؤكدان أن الرجل يتشيع إن لم يكن شيعياً، وهذا لا مشكلة فيه بالنسبة للبخاري، لأن شيخه معروف لديه بالصدق في الرواية، وتوثيق الجمهور له كابن معين[4]، وأبي حاتم، وأبي زرعه [5]، والدارقطني[6]، والذهبي[7]، والذهبي[7]، وذكره ابن حبان في الثقات[8]، وغيرهم.

ولعلي بن الجعد متابعات كثيرة في روايته هذه منها ما رواه البخاري عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة به[9]، وما رواه أحمد والطبراني في الكبير عن علي بن عبدالعزيز عن مسلم بن إبراهيم عن أبان بن يزيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و عكرمة عن ابن عباس به[10].

وأما خطأ الاستشهاد الذي وقع فيه الأستاذ محمد الأمين في نسبة هذا الحديث إلى باب الرواية المقوية لبدعة راويها، فيتعلق بمعنى الحديث، فأهل السنة يأخذون معنى هذا الحديث على

---

[1]- المرجع السابق(3/224-225).

[2]- تاريخ بغداد(11/364).

[3] - سير أعلام النبلاء، الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1413هـ-1993م، (10/463).

[4]- معرفة الرجال، يحيى بن معين(ت 233هـ)، ت محمدكامل القصار، مجمع اللغة العربية، دمشق، ط 1، 1405هـ - 1985م، (109،104).

[5]- الجرح والتعديل(6/178).

[6]- سؤالات حمزة للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني(ت 385هـ)، ت موفق عبد الله، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1404هـ - 1984م، (163).

[7]- الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد(10).

[8]- ثقات ابن حبان(8/466).

[9] - رواه البخاري في صحيحه، كتاب ، باب قول الله تعالى: "والله خلقكم وما تعملون"، (6/2747)، رقم (7117).

[10] - مسند أحمد بن حنبل(5/378)، والمعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني(ت 360هـ)، تحقيق مدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط2، 1404هـ، (10/289).

ظاهره، ويقصرون الخمس على مغنم الحرب ولا دليل على خلاف ذلك، وأما الشيعة فيحملون الحديث على العموم وأن الخمس مطلوب من كل ما يمتلك، لذا فلا وجه للقول بأن الرواية مقوية لبدعة راويها، والله تعالى أعلم.

الخلاصة

أولاً: لا يقبل الشيخان الرواية المؤيدة لبدعة راويها، والمقصود هنا الجزء المُحدَث من المذهب، فما أيد هذا الجزء من الروايات ليس له وجود في الصحيحين.

ثانياً: التزم الشيخان بالتثبت من أحوال الرواة في الصحيح، فلم يكتفيا في إثبات بدعية راوٍ باتهامه بها، بل تثبتوا من ذلك، وهذا يفسر رواية البخاري ومسلم لحديث قيس بن أبي حازم، وجرير بن عبد الحميد، وبَهز بن أسد وغيرهم.

ثالثاً: يفرق الشيخان بين الرواية الصحيحة المثبتة الموافقة للأصول والرواية الشاذة المنكرة، فالثابت أن الشيخين يقبلان رواية المخالف إذا استجمعت شروط الصحة، لذا قبلا رواية عدي بن ثابت في فضل علي والحسن رضي الله عنهما، ورواية قيس بن أبي حازم في الولاية.

رابعاً: يفرق الشيخان بين صدق الراوي ومخالفته إذا لم تكن مكفرة، لذلك رووا لكثير من المبتدعة في كتبهم بعد أن استجمعوا شروط الصحة، وهو المفهوم من كلام الحاكم النيسابوري

حينما قال في ترجمة محمد بن يعقوب الأخرم: " إن كتاب مسلم ملآن من الشيعة "[1]، وكلام ابن الصلاح كذلك: " فإن كتبهم – أئمة الحديث – طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة ، وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول"[2].

خامساً: يفرق الشيخان بين التشيع في عرف المتقدمين والتشيع في عرف المتأخرين، كما في ترجمة عدي بن ثابت، وسعيد بن فيروز، وعلي بن الجعد وغيرهم.

سادساً: تتلخص دواعي اتهام الشيخين برواية الأحاديث المؤيدة للبدعة حول الآتي:

أ –دواعٍ معرفية: تتصل بعدم تثبت الناقد من مخالفة الراوي، وعدم التفريق بين اتهام الراوي بالمخالفة وثبوتها، وعدم التثبت من صحة الخبر المنقول عن العلماء، وعدم فهم الحديث بشكل كاف.

ب –دواعٍ عقدية: فبعض النقاد يطعن الرواة لأنهم خالفوهم في الاعتقاد، بل وبالغوا في ذلك.

ج –دواعٍ منهجية: فجهل الناقد بمناهج العلماء في الرواية عن المبتدعة يوقعه في تخطأة مناهجهم، فالنقاد يفرقون بين الرواية الصحيحة والرواية الشاذة والمنكرة، كذلك يفصلون بين صدق الراوي ومخالفته إذا لم تكن مكفرة

قائمة المراجع

1) أثر العقيدة في نقد الرجال ومروياتهم بين أهل السنة والشيعة ، جمال أبو زايد، جامعة الحسن الثاني، المحمدية، المغرب، 1431هـ.
2) أحاديث أم المؤمنين عائشة، مرتضى العسكري، التوحيد للنشر، ط5، 1414هـ.
3) أحوال الرجال، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني(ت 259هـ)، تحقيق صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1405هـ.
4) الأدب المفرد، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري(ت256هـ)، ت محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1409هـ – 1989م، ط3.
5) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد "الأمير الصنعاني"(ت 1182هـ)، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، 1405هـ.

[1]– عزاه الحافظ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي(ت 806هـ) في شرح التبصرة والتذكرة، تحقيق ماهر ياسين الفحل (115) إلى كتاب "تاريخ نيسابور" للحاكم.

[2]– معرفة أنواع علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري "ابن الصلاح"(ت 643هـ)، مكتبة الفارابي، ط1، 1984مـ، (61/1).

6) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ابن كثير(ت 774هـ)، تحقيق أحمد شكر، مكتبة دار التراث، 1423هـ.
7) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي(ت 1111هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1403هـ.
8) تاريخ ابن معين برواية الدوري، أبو زكريا يحيى ابن معين (ت233هـ)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث، ط1، 1399هـ-1979م.
9) تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت " الخطيب البغدادي"(ت463هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
10) تاريخ دمشق، ابن عساكر(ت571هـ)، تحقيق علي شيري، دار الفكر، 1415هـ.
11) تنزيه الأنبياء، الشريف المرتضى(ت436هـ)، دار الأضواء، بيروت، 1409هـ، ط2.
12) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني(ت1386هـ)، تحقيق وتعليق محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، الرياض، ط1، 1406.
13) تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1404هـ.
14) الثقات، أبو حاتم محمد بن حبان البستي(ت 354هـ)، تحقيق شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط1، 1395هـ.
15) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري(ت 256هـ)، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط3، 1407هـ-1987مـ.
16) الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الرازي(ت 327هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت
17) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني(ت 430هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ.
18) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله(ت 748هـ)، تحقيق محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر، بيروت، 1992م، ط1.

19) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، تحقيق محمد العمري، ط1، 1399هـ.
20) سؤالات البرقاني للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي(ت 385هـ)، أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني(ت 425هـ)، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، مكتب خانه جميلي، باكستان، ط1، 1404هـ.
21) سؤالات حمزة للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني(ت 385هـ)، ت موفق عبد الله، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1404هـ - 1984م.
22) سير أعلام النبلاء، الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1413هـ-1993م.
23) شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي(ت806هـ)، تحقيق ماهر ياسين الفحل.
24) شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد(ت656هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية.
25) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري(ت 261هـ)، دار الجيل، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
26) الصحيح من سيرة النبي الأعظم، جعفر مرتضى العاملي، دار الهادي، بيروت، ط 4، 1415هـ، (201/5).
27) الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي(ت 322هـ)، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ.
28) طرائف المقال، علي أصغر الجابقلي(ت 1313هـ)، ت مهدي الرجائي، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، بهمن، قم، إيران، 1410هـ، ط1.
29) العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني(ت 241هـ)، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، الرياض، ط1، 1408هـ.
30) الغدير، عبد الحسين الأميني(ت1392هـ)، دار الكتاب العربي بيروت، 1397هـ، ط4.
31) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت 852هـ)، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ومحب الدين الخطيب، ترقيم وفهرسة محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.
32) قاعدة في الجرح والتعديل، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي(ت 771هـ)، ت عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة الرشد، الرياض، ط5، 1404هـ-1984م.

33) مستدرك سفينة البحار، علي النمازي الشاهرودي(ت1405هـ)، تحقيق وتصحيح حسن بن علي النمازي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، 1418هـ.
34) مسند أحمد، أحمد بن حنبل(ت 241هـ)، ت شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، 1420هـ-1999م، ط2.
35) المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ) ، تحقيق طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة، 1415هـ.
36) المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني(ت 360هـ)، تحقيق مدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط2، 1404هـ.
37) معرفة الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت 261هـ)، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1405هـ.
38) معرفة الرجال، يحيى بن معين(ت 233هـ)، ت محمدكامل القصار، مجمع اللغة العربية، دمشق، ط1، 1405هـ - 1985م.
39) معرفة أنواع علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري "ابن الصلاح"(ت643هـ)، مكتبة الفأرابي، ط1، 1984مـ.
40) معرفة أنواع علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري "ابن الصلاح"(ت643هـ)، مكتبة الفأرابي، ط1، 1984مـ.
41) ملتقى أهل الحديث، منتدى الدراسات الحديثية، بحث بعنوان : " حكم الرواية عن المبتدع عند المتقدمين"، محمد الأمين.
42) ميزان الاعتدال، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي(ت 748هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.

الفهرس